

إجراءات الاقتراع وعد الأصوات الخاصة

## انتخابات مجلس النواب



المزمع انعقادها في

15 كانون الأول 2005

30 تشرين الأول 2005

## الفهرس

4	1	دراسة عامة
4	1-1	انتخابات مجلس النواب
4	2-1	هيكل مركز الاقتراع و محطة الاقتراع
5	3-1	قائمة الناخبين
5	2	الأشخاص المسموح لهم بدخول مركز الاقتراع
5	1-2	مسؤولو الاقتراع
6	1-1-2	المنسق
6	2-1-2	مراقب الطابور
7	3-1-2	المفتشون
7	4-1-2	مدير المحطة
8	5-1-2	مراقب الطابور
9	6-1-2	مسؤول التعريف
9	7-1-2	مصدر أوراق الاقتراع
9	8-1-2	مراقب صندوق الاقتراع
9	2-2	المراقبون و الوكلاء و ممثلي الإعلام المعتمدون
10	1-2-2	المراقبون
10	2-2-2	الوكلاء
11	3-2-2	وسائل الإعلام
12	3-2	فريق الأمن
13	3	قبل يوم الاقتراع
13	1-3	تخطيط و تصميم مراكز الاقتراع و محطات الاقتراع
13	2-3	استلام مواد الانتخابات من المكتب الانتخابي بالمحافظة و تخزينها
14	4	الاقتراع خطوة بخطوة
14	1-4	قبل بدأ عملية الاقتراع
15	2-4	فتح محطة الاقتراع
15	3-4	الانضمام إلى الطابور
15	4-4	تحقيق الهوية
16	5-4	إصدار أوراق الاقتراع
17	6-4	الإدلاء بالأصوات
17	7-4	وقف عملية الاقتراع
18	8-4	إنهاء عملية الاقتراع
18	1-8-4	ملئ استمارة مدير المحطة (الاستمارة رقم 121)

19	التصويت المساعد	5.
19	حالات التصويت الخاص	6.
19	1-6 تصويت قوات الأمن	
19	2-6 تصويت المحجوزين	
20	3-6 التصويت في المستشفيات	
20	4-6 التصويت خارج البلد	
20	5-6 التصويت في المنطقة الدولية (الخضراء)	
20	6-6 تصويت موظفي الاقتراع	
20	شكاوى يوم الاقتراع	7.
21	عد الأصوات خطوة بخطوة	8.
21	1-8 الإعداد لعد أوراق الاقتراع	
22	2-8 العد و ملئ (الاستمارة رقم 122)	
24	التعبئة	9.
24	1-9 تعبئة مواد محطة الاقتراع	
26	2-9 تعبئة مواد مركز الاقتراع	
26	3-9 الكيس الآمن رقم (6)	
	الملحقات	
27	نموذج عدة محطة الاقتراع	الملحق أ
29	نموذج ورقة الاقتراع	الملحق ب
31	تعريفات ورقة الاقتراع	الملحق ت
32	نماذج من أوراق الاقتراع الصالحة و الغير صالحة	الملحق ث
35	شارات المراقبين، الوكلاء، و الإعلام	الملحق ج
36	نموذج قائمة الناخبين	الملحق ح
37	مسودة استمارة العد - استمارة رقم 122	الملحق خ
38	مسودة استمارة مدير المحطة - استمارة رقم 121	الملحق د
39	تخطيط لمحطة لاقتراع	الملحق ذ



## دراسة عامة

تعد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق بمثابة السلطة الانتخابية الوحيدة والمطلقة بموجب القانون. وتعتبر هيئة حكومية مستقلة وغير حزبية ومحايدة وذات خبرة وتحظى بسلطة إعلان وتنفيذ وتطبيق اللوائح والقواعد والإجراءات بكامل قوة القانون فيما يتعلق بالانتخابات خلال الفترة الانتقالية.

### 1-1 انتخابات مجلس النواب

سوف تتعد انتخابات مجلس النواب وفقاً لقانون الانتخابات و الدستور العراقي الدائم الجديد.

سوف يتكون العراق من دوائر انتخابية متعددة على أساس المحافظات بموجب القانون الانتخابي. ولقد قامت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق بتسجيل الكيانات السياسية و المصادقة على لوائح المرشحين لجميع الدوائر الانتخابية، ولكن ستكون هناك ورقة اقتراع خاصة لكل محافظة من المحافظات الثمانية العشر في العراق.

أقر قانون الانتخابات بأن يتكون مجلس النواب من (275) عضواً، ستخصص (230) مقعداً من مجموع المقاعد على أساس الدوائر الانتخابية و ستوزع الـ (45) المتبقية على المستوى الوطني.

تقرر أن يكون عدد المقاعد التي تتضمنها الدائرة الانتخابية من قِبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق عدد الناخبين المسجلين في كل محافظة كما في سجل الناخبين الخاص بانتخابات 30 كانون الثاني 2005. ستخصص (230) مقعد على أساس الناخبين الذين سيدلون بأصواتهم في كل محافظة وفقاً لأوراق الاقتراع الخاصة بالمحافظة.

أما بالنسبة للمقاعد الـ(45) المتبقية و المخصصة للمستوى الوطني، ستجمع كل الأصوات المدلاة في العراق على أوراق الاقتراع الخاصة بالمحافظات. و بالإضافة إلى أنواع أخرى من الأصوات كـ( التصويت خارج البلد) مستعملاً أوراق اقتراع على المستوى الوطني، وبذلك ستحسب الأصوات المسجلة على أوراق الاقتراع لهذه المقاعد الوطنية.

ستجري انتخابات مجلس النواب في يوم الخميس المصادف 15 كانون الأول 2005 و سيكون موعد افتتاح المراكز الانتخابية من الساعة 7 صباحاً حتى الساعة 5 مساءً.

### 2-1 هيكل مركز الاقتراع و محطة الاقتراع

سوف يكون هناك نحو 6000 مركز اقتراع. ويتم توزيع الناخبين على مراكز الاقتراع على أساس وحدات الاقتراع الخاصة بهم. (سوف يتم تدوين أرقام وحدات الاقتراع الخاصة بالناخبين الذين قاموا بالتسجيل خلال شهري تشرين الثاني وكانون الاول عام 2004 على استمارات التسجيل). وقد حصل الناخبون الذين قاموا بالتسجيل خلال شهر أغسطس على رقم وحدة الاقتراع بناء على رقم وكيل المواد الغذائية الذي يختارونه بمركز تسجيل الناخبين الذين تم تسجيل أسمائهم به. ويندرج الآن هذا الرقم على نسخة الاستمارة 91 الذي حصلوا عليه عقب التسجيل. وقد تم توزيع الناخبين المدرج أسمائهم بالفعل ضمن سجل الناخبين على مراكز الاقتراع على أساس وكلاء المواد الغذائية التابعين لهم. وتعد الأرقام الأخيرة من رقم وحدة الاقتراع هي نفس الأرقام الخاصة بوكلاء حصص المواد الغذائية التابعين لهم.

يتكون كل مركز اقتراع من محطة اقتراع واحد أو أكثر. ويمكن أن يدلي الناخبون بأصواتهم في أي من محطات الاقتراع بالمركز. ومن المتوقع أن تخدم كل محطة اقتراع نحو 500 ناخب. وسوف يخصص منسق مركز الاقتراع رقما (1 أو 2 أو 3... الخ) لكل محطة اقتراع. ويتم تسجيل هذا الرقم على جميع استمارات الاقتراع وعد الأصوات باعتباره رقم محطة الاقتراع.

### 3-1 قائمة الناخبين

سوف تحتفظ كل محطة اقتراع بنسخة من قائمة الناخبين الخاصة بمركز الاقتراع. ولا يتم تقسيم القائمة على أساس وحدات الاقتراع بالرغم من أنها مدرجة في القائمة، ويتم بها إدراج العائلات بالترتيب الأبجدي وفقا لاسم كبير العائلة. وسوف يتم إدراج أي شخص يتم تسجيل اسمه خلال شهري تشرين الثاني وكانون الاول عام 2004 أو آب 2005 خلال فترة التسجيل باعتباره فردا مستقلا حيث يدون اسمه بصفته كبير العائلة.

### 2. الأشخاص المسموح لهم بدخول مركز الاقتراع

يمكن السماح للفئات التالية فقط من الأفراد بالتواجد بمركز الاقتراع/ محطة الاقتراع:

- الناخبون الذين ينتظرون التصويت أو القائمون بعملية التصويت.
- مسؤولوا الاقتراع
- الأعضاء الآخرون بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق
- الوكلاء المعتمدون
- المراقبون المعتمدون

- أفراد وسائل الإعلام المعتمدون (بدون أي أجهزة)
- أعضاء قوات الأمن. إذا كان هناك حاجة إلى تواجدهم داخل مركز الاقتراع فقط

ينبغي أن يضع جميع أفراد الفئات السابقة باستثناء الناخبين شارات على الصدر أو الذراع صادرة عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

لا يجوز أن يحمل أي شخص أسلحة داخل مركز الاقتراع باستثناء ضباط الأمن المكلفين بحماية المركز الانتخابي.

## 1-2 مسؤولو الاقتراع

يعد جميع مسؤولي الاقتراع أعضاء بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق وينبغي أن يلتزموا جميعاً بالحيادية في جميع الأوقات. ويعتبر السلوك الحيادي لمسؤولي الاقتراع هاما من أجل إجراء انتخابات حرة وعادلة.

يتم الاستعانة بمسؤولي الاقتراع وفقا للحاجة ويعمل جميع مسؤولي الاقتراع في يوم الانتخابات الموافق 15 كانون الأول 2005. وينبغي أن يحضر مسؤولوا الاقتراع التدريب أيضا وأن يتواجدوا من أجل تقديم المساعدة على تأسيس مركز الاقتراع قبل يوم الانتخابات.

يخضع كل مركز اقتراع لإدارة منسق مركز الاقتراع الذي يتولى إدارة والإشراف على مراقبي ومفتشي طوابير مركز الاقتراع. وتخضع كل محطة اقتراع لمدير المحطة التي يتولى الإشراف على 4 مسؤولي اقتراع آخرين.

سوف يتألف كل مركز اقتراع من فريق عمل محطة الاقتراع ومركز الاقتراع.

ينبغي أن يتعاون جميع أفراد فريق الاقتراع معا من أجل تسوية أي مسائل معقدة، لكن سيكون القرار النهائي على عاتق مدير المحطة.

فريق عمل مركز الاقتراع:

1- منسق مركز الاقتراع

2- مراقب الطابور

3- المفتشون

## 1-1-2 المنسق

يتولى منسقو مراكز الاقتراع المسؤولية أمام المسؤولين في المكاتب الفرعية للانتخابات الذين يتولون بدورهم المسؤولية أمام المسؤول الانتخابي بالمحافظة. ويتولى المسؤول الانتخابي بالمحافظة المسؤولية أمام المسؤول الانتخابي الأول الذي يعد المسؤول التنفيذي الأول بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

يتولى منسقو مراكز الاقتراع إدارة كل مركز اقتراع. ويتمثل نطاق المسؤولية الرئيسي لديهم في إدارة الأمن والطوارئ بمركز الاقتراع.

سوف يقوم منسق مركز الاقتراع بما يلي:

- جمع جميع أجهزة الاقتراع وأي مواد اقتراع أخرى من مكان التخزين الآمن قبل يوم الاقتراع ونقلها إلى مركز الاقتراع وترتيب مكان تخزين آمن للمواد داخل مركز الاقتراع.
- تسليم الأجهزة في اليوم السابق ليوم الاقتراع إلى مدراء المحطات حتى يمكنهم تأسيس محطة الاقتراع. وسوف يتم الاحتفاظ بجميع المواد الحساسة (مثل أوراق الاقتراع وقوائم الناخبين والاستمارات والأختام وغير ذلك) في مكان تخزين آمن بمركز الاقتراع حتى يوم الاقتراع.
- في بعض الحالات التي يكون بها مركز الاقتراع قريباً من مكان التخزين الآمن، يمكن أن يقوم منسق مركز الاقتراع بجمع المواد الحساسة في يوم الاقتراع ذاته. وسوف تصدر المزيد من التعليمات حول جمع المواد.
- ينظم جميع الترتيبات الأمنية.
- المنسق يقوم برفع تقرير عن جميع الحوادث و النتائج الأولية من المحطات التابعة لمركزه.

## 2-1-2 مراقب الطابور

تتضمن جميع مراكز الاقتراع مراقبي الطابور يقدمون التقارير إلى منسق مركز الاقتراع ويتولون الرقابة على الطوابير خارج مركز الاقتراع.

سوف يتولى مراقب الطابور بمركز الاقتراع تنفيذ بعض المهام التالية:

- الرقابة على تدفق الناخبين إلى داخل مركز الاقتراع وضمان النظام بين الطوابير.
- تنظيم الطوابير حتى يكون عبء العمل متساو بين جميع محطات الاقتراع.
- تذكرة الناخبين بضرورة إبراز إثبات الهوية والتأكد من وجود ذلك الإثبات معهم. وتقديم النصيحة إلى الناخبين الذين لا يحملون أي بطاقة هوية بالذهاب لإحضار مستند تحقيق الهوية.
- التأكد من تواجد الناخبين بمركز الاقتراع الصحيح من خلال السؤال عن وحدة الاقتراع التي يتبعونها. ومساعدة الناخب في الوصول إلى مركز الاقتراع الصحيح الذي يتبعه في حالة تواجده بمحطة اقتراع خاطأ.

- منع الناخبين والمراقبين والوكلاء من دخول مركز الاقتراع بأي حقيبة أو طرد أو خلاف ذلك في حوزتهم.
- تفتيش الناخبين للتأكد من عدم حيازتهم لأي مواد خطيرة.
- التأكد من عدم تواجد أي شخص سوى الأفراد المصرح لهم في منطقة مركز الاقتراع.
- إغلاق طابور مركز الاقتراع في الساعة الخامسة مساء بناء على تعليمات منسق مركز الاقتراع.

### 3-1-2 المفتشون

- سوف يتم تعيين مفتشين من كلا الجنسين من قبل منسق مركز الاقتراع للتأكد من تفتيش الناخبين الذين يرومون الدخول إلى المركز بكفاءة و سرعة.

#### المفتشون

- يجب أن يتأكدوا من عدم دخول أي شخص حامل أي نوع الأسلحة و الأجهزة المتفجرة.

#### فريق عمل محطة الاقتراع:

- 1- مدير المحطة
- 2- مراقب الطابور
- 3- مسؤول التعريف
- 4- مصدر أوراق الاقتراع
- 5- مراقب صندوق الاقتراع

### 4-1-2 مدير المحطة

يتولى مدير المحطة إدارة محطة الاقتراع ويتولى المسؤولية عن محطة الاقتراع أمام منسق مركز الاقتراع.

في إطار تنفيذ مهامه الرئيسية، يقوم مدير المحطة بما يلي:

- توظيف وتدريب مسؤولي الاقتراع قبل يوم الاقتراع وتوظيف وتدريب أي بدلاء لمسؤولي الاقتراع في يوم الاقتراع.
- تأسيس محطة الاقتراع في اليوم السابق ليوم الاقتراع حتى يمكن بدء الاقتراع في يوم الاقتراع في الساعة السابعة صباحاً.
- الإشراف على مسؤولي الاقتراع من أجل التأكد من اتباع الإجراءات السليمة ومتابعة المواد الحساسة في جميع الأوقات.
- وضع نظام مناوبة للسماح لكل مسؤول اقتراع بفترة قصيرة يتناول خلالها طعام الغداء ويقوم بأداء الصلاة دون الحاجة إلى إغلاق محطة الاقتراع.
- اتخاذ القرارات حول حقوق الناخبين في المواقف الصعبة وإحالة القضايا التي لا يمكن تسويتها داخل محطة الاقتراع إلى منسق مركز الاقتراع.
- تسجيل عدد أوراق الاقتراع التي تتسلمها محطة الاقتراع من منسق مركز الاقتراع.
- تقديم المساعدة إلى الناخبين عند الضرورة.
- إغلاق محطة الاقتراع عقب إلقاء الناخب الأخير الذي يصل قبل الساعة الخامسة مساءً بصوته.
- تنظيم والإشراف على عملية عد أوراق الاقتراع.
- إعداد المواد الحساسة من أجل إعادتها إلى المكاتب الفرعية للانتخابات أو المحافظات.
- سيقوم بتنظيم عملية تنظيف المقر بعد تعبئة جميع مواد الاقتراع من أجل نقلها.
- يقوم مدير المحطة بتقديم النتائج المسجلة في استمارة العد إلى منسق مركز الاقتراع بعد الانتهاء من عملية العد.

في يوم الاقتراع، يحتفظ مدير محطة الاقتراع بسجل يسجل فيه أي شكاوى أو مخاوف يعرب عنها الوكلاء أو مراقبو الانتخابات أو الناخبون بمحطة الاقتراع وأسلوب تسوية تلك الشكاوى أو المخاوف وأي اضطرابات أو أحداث تقع بمحطة الاقتراع خلال يوم الاقتراع.

**2-1-5 مراقب الطابور**

يتولى مراقب الطابور بمحطة الاقتراع المسؤولية عن محطة الاقتراع أمام مدير المحطة.

يتولى مراقب الطابور بمحطة الاقتراع ما يلي:

- تنظيم الطوابير حتى لا يدخل محطة الاقتراع سوى الأشخاص المصرح لهم بذلك وحتى لا تصبح محطة الاقتراع مزدحمة.
- مطالبة الناخبين بتقديم دليل إثبات الهوية إلى مسؤول التعريف.
- توجيه الناخب تلو الآخر إلى مسؤول التعريف.
- التأكد من ترك الناخبين لمحطة الاقتراع بمجرد الانتهاء من التصويت.
- التأكد من عدم اصطحاب أي ناخب لأوراق الاقتراع إلى خارج محطة الاقتراع.
- السماح للأشخاص المصرح لهم بدخول محطة الاقتراع دون أي تعطيل.
- التأكد من أن الناخبين يشكلون طابورا منظما خارج محطة الاقتراع وتنظيم الطابور بحيث لا تصبح محطة الاقتراع مزدحمة.
- منح الأولوية لكبار السن والحوامل والمعاقين من الناخبين والذين لديهم أطفال صغار.
- إخلاء مدخل محطة الاقتراع.

## 2-1-6 مسؤول التعريف

يتولى مسؤول التعريف المسؤولية أمام مدير محطة الاقتراع.

يقوم مسؤول التعريف بما يلي:

- فحص أيدي كل ناخب للتأكد من عدم تحبير أصابعه من قبل.
- البحث عن اسم الناخب بسجل الناخبين.
- فحص دليل إثبات الهوية الخاص بكل ناخب للتأكد من أهلية الناخب للتصويت.
- وضع خط على اسم الناخب بقائمة الناخبين.
- توجيه كل ناخب إلى مصدر أوراق الاقتراع.

## 2-1-7 مصدر أوراق الاقتراع

يتولى مصدر أوراق الاقتراع المسؤولية أمام مدير محطة الاقتراع.

يقوم مصدر أوراق الاقتراع بما يلي:

- وضع ختم على ظهر كل ورقة اقتراح.
- إصدار ورقة اقتراح لكل ناخب.
- توضيح أسلوب التصويت للناخبين.
- توجيه كل ناخب إلى حاجز التصويت الشاغر.

## 2-1-8 مراقب صندوق الاقتراع

يتولى مراقب صندوق الاقتراع المسؤولية أمام مدير المحطة الاقتراع.

يقوم مراقب صندوق الاقتراع بما يلي:

- حراسة صناديق الاقتراع في جميع الاوقات.
- وضع حبر لا يمحي على إصبع السبابة الأيمن للناخب.
- التأكد من قيام كل ناخب بوضع ورقة الاقتراع الخاصة به داخل صندوق الاقتراع.
- مطالبة الناخبين بترك محطة الاقتراع.

## 2-2 المراقبون والوكلاء وممثلي الإعلام المعتمدون

يلعب مراقبو الانتخابات ووكلاء الكيانات السياسية ومسؤولو الإعلام دورا هاما للمساعدة في ضمان إجراء انتخابات حرة وعادلة ونزيهة. ويتم اعتمادهم من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق ويوافق هؤلاء على اتباع مدونة سلوك تقوم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق بإعدادها.

لن تلعب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق أي دور في تأمين أو انتقال المراقبين المعتمدين أو وكلاء الكيانات السياسية أو مسؤولي الإعلام.

لا يوجد أي قيود على عدد المراقبين الذين يمكنهم دخول محطة الاقتراع. ويتم السماح بدخول وكيل واحد عن كل كيان سياسي إلى محطة الاقتراع. ومع ذلك، لا ينبغي أن يؤدي عدد المراقبين والوكلاء المتواجدين بالمركز إلى إفساد سير عمل الانتخابات. وإذا ما شعر مدير المحطة أو منسق مركز الاقتراع أن هناك عدد كبير من الوكلاء والمراقبين بحيث يتعذر التصويت الطبيعي، ينبغي أن يناقش مع الوكلاء والمراقبين سبل إمكانية تحسين هذا الموقف. وعلى سبيل المثال، قد يكون من الممكن عمل مناوبة بحيث يتناوب الوكلاء والمراقبين التواجد بمركز الاقتراع وبذلك يحصل جميع الوكلاء

والمراقبين على نصيب متساو من زمن المراقبة. وينبغي أن يتمكن وكيل واحد من كل كيان سياسي ومراقب واحد من كل مجموعة مراقبين من مراقبة فترة الإعداد قبل الافتتاح وفترة الإغلاق وعد الأصوات في محطة واحد على الأقل من محطات مركز الاقتراع.

## 2-2-1 المراقبون

ينبغي أن يتم اعتماد مراقبي الانتخابات من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق وأن يضع كل منهم شارة في جميع الأوقات بالإضافة إلى وثيقة تحقيق هوية أخرى (صورة). وعند دخول مركز الاقتراع أو محطة الاقتراع، ينبغي أن يقدم المراقبون أنفسهم إلى منسق مركز الاقتراع أو مدير المحطة.

يمكن أن يدخل المراقبون مركز الاقتراع منذ لحظة وصول مسؤولي الاقتراع ويمكن أن ينتقلوا بين محطات الاقتراع وبين مراكز الاقتراع. ويمكن أن يظلوا بمركز الاقتراع لحين إغلاقه في نهاية عملية عد الأصوات. ويمكن أن يتبع المراقبون أي سيارة تحمل مواد من مركز الاقتراع إلى المكتب الانتخابي الفرعي أو المحافظة ولكن لا يجوز أن يستقلوا أي سيارة تابعة للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

يمكن أن يشهد المراقبون جميع العمليات في مركز الاقتراع باستثناء قيام الناخب بتسجيل صوته. ويمكن أن يعد المراقبون سجلاتهم الخاصة بأرقام الأختام أو عدد الناخبين أو أي عملية أخرى ذات صلة. ولا يمكن أن يتخاطب المراقبون مع الناخبين داخل محطة الاقتراع بأي حال من الأحوال.

يمكن أن يثير مراقبو الانتخابات أي مخاوف لدى مدراء المحطات أو لدى منسق مركز الاقتراع ولكنهم لا يستطيعون التقدم بشكاوى رسمية أو الإصرار على قيام أي من أعضاء فريق عمل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق باتخاذ أي إجراء. ومع ذلك، سوف يقوم مدير المحطة أو منسق مركز الاقتراع بتسجيل أي مخاوف يثيرها المراقبون في سجل الاقتراع ويقوم بتسوية القضية المثارة متى أمكن ذلك.

## 2-2-2 الوكلاء

يمكن أن تقوم الكيانات السياسية بتعيين وكلاء في محطات الاقتراع. وينبغي أن يتم اعتمادهم بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق وأن يوافقوا على اتباع مدونة سلوك تتولى المفوضية إعدادها.

ينبغي أن يضع وكلاء الكيانات السياسية شارة في جميع الأوقات تحدد صفتهم كوكلاء وينبغي أيضا أن يحملون وثيقة تحقيق هوية أخرى تحمل (صورة). وعند دخول مركز الاقتراع أو محطة الاقتراع، ينبغي أن يقدم الوكلاء أنفسهم إلى منسق مركز الاقتراع أو مدير المحطة.

يمكن أن يدخل الوكلاء مركز الاقتراع منذ لحظة وصول مسؤولي الاقتراع ويمكن أن ينتقلوا بين محطات الاقتراع وبين مراكز الاقتراع. ومع ذلك، لا يجوز أن يتواجد في محطة الاقتراع أكثر من وكيل واحد عن كل كيان سياسي معتمد أو مرشح معتمد في نفس الوقت. ويمكن أن يظل الوكلاء بمركز الاقتراع لحين إغلاقه في نهاية عملية عد الأصوات. ويمكن أن يتبع الوكلاء أي سيارة تحمل مواد من مركز الاقتراع إلى المكتب الانتخابي الفرعي أو المحافظة ولكن لا يجوز أن يستقلوا أي سيارة تابعة للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

يمكن أن يشهد الوكلاء جميع العمليات التي تتم في مركز الاقتراع باستثناء قيام الناخب بتسجيل صوته. ويمكن أن يعد الوكلاء سجلاتهم الخاصة بأرقام الأختام أو عدد الناخبين. ويمكن أن يقوم الوكلاء أيضا بتوقيع أي استمارات خاصة بمحطة الاقتراع بصفة شهود. ولا يمكن أن يتخاطب الوكلاء مع الناخبين داخل مركز الاقتراع بأي حال من الأحوال.

يمكن أن يثير وكلاء الكيانات السياسية أي مخاوف لدى مدراء المحطات أو لدى منسق مركز الاقتراع. وينبغي أن يقوم منسقا مراكز الاقتراع ومدراء المحطات بتسجيل الشكاوى على استمارات الشكاوى وسجل الاقتراع وأن يقوموا بتسوية أي مخاوف يثيرها الوكلاء متى أمكن ذلك.

في حالة سوء تصرف أي من الوكلاء، ينبغي أن يحذر مدير المحطة وكيل الكيان السياسي كي يتصرف بصورة لائقة وفقا لمدونة السلوك الخاصة بوكلاء الكيانات السياسية. وإذا ما استمر سوء التصرف والسلوك، يمكن أن يطلب مدير المحطة - بعد التشاور مع منسق مركز الاقتراع - من الوكيل مغادرة مركز الاقتراع. ولا ينبغي القيام بذلك إلا في نهاية الأمر إذا ما استمر الوكيل في خرق مدونة السلوك الخاصة بوكلاء الكيانات السياسية. وينبغي تسجيل أي من تلك المواقف بسجل الاقتراع.

## 2-2-3 وسائل الإعلام

تلعب وسائل الإعلام دورا هاما في الدعاية والترويج للانتخابات الحرة والعادلة، ومع ذلك، فمن المهم أيضا ألا يشعر الناخبون بالخوف وألا يتعرض أمن هؤلاء الناخبين وأمن فريق الاقتراع للمخاطر.

ومن ثم، سوف يحظى مسؤولو الإعلام المعتمدين بإمكانية دخول جميع مراكز الاقتراع ومحطات الاقتراع على أقدامهم وبدون أي أجهزة إلكترونية مثل الكاميرات أو أجهزة التسجيل. وبالنسبة لهؤلاء الذين يرغبون في النقاط الصور أو التصوير، سوف يتم ترتيب زيارة خاصة إلى عدد قليل من مراكز الاقتراع حيث يتم فحص الكاميرات والأجهزة الأخرى بصورة شاملة. وسوف تقوم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق بنشر قائمة تضم مراكز الاقتراع.

لا يجوز النقاط أي صور أو تصوير أي شخص بمكاتب الاقتراع دون موافقة صريحة من قبل الأشخاص الذين يتم تصويرهم أو النقاط الصور لهم. ولا يجوز أن يتم التصوير حتى في حالة موافقة أي ناخب خلف حاجز التصويت أو الكشف عن نية الناخب.

لا يتم السماح بإجراء أي مقابلات أو حوارات شخصية مع فريق الاقتراع أو الناخبين داخل محطة الاقتراع.

## 2-3 فريق الأمن

تتولى قوات الأمن العراقية المسؤولية عن تأمين مركز الاقتراع. ومع ذلك، ينبغي أن يتخذ ضباط الشرطة وأفراد فريق الأمن الآخرين بصفة عامة مقرهم خارج مركز الاقتراع وليس داخل محطات الاقتراع ما لم يكن هناك حاجة إلى تواجدهم في حالات الطوارئ أو ما لم يطلب أحد مسؤولي الاقتراع تواجدهم.

ينبغي أن يتأكد جميع منسقي مراكز الاقتراع ومدراء المحطات من احتفاظهم برقم هاتف قوات الأمن الذي سوف يستخدمونه في حالات الطوارئ.

راجع الفصل السادس لمعرفة إجراءات تصويت قوات الأمن.

### 3. قبل يوم الاقتراع

#### 3-1 تخطيط وتصميم مراكز الاقتراع ومحطات الاقتراع

ينبغي أن يخطط منسقو مراكز الاقتراع التصميم الخاص بمراكز الاقتراع التابعة لهم بصورة جيدة قبل يوم الاقتراع ويقوموا بمناقشة خططهم مع المكتب الانتخابي الفرعي إن أمكن ذلك. وينبغي أيضا وضع الخطط الخاصة بمراقبة الطوابير في مرحلة مبكرة وينبغي مناقشتها متى أمكن ذلك مع قوات الأمن المنوط بهم حماية مركز الاقتراع. ويمكن بناء حواجز مؤقتة للمحافظة على النظام بين الطوابير.

ينبغي أن يضع مدراء المحطات التصميم الخاص بمحطات الاقتراع التابعة لهم قبل الاقتراع بيوم واحد على الأقل. وينبغي أن يسمح التصميم بحركة دائرية للناخبين من المدخل إلى مسؤول التعريف وإلى مصدر أوراق الاقتراع وحواجز التصويت وصناديق الاقتراع ونقطة الخروج. وإذا كانت الغرفة المستخدمة ذات بابين، ينبغي تحديد مدخل مستقل ونقطة خروج. وللتعرف على هيكل استمارة التصميم، انظر الملحق "10".

يحتاج مسؤولو التعريف و مصدرى أوراق الاقتراع إلى مناظرة ذات حجم كاف. ويحتاج مراقبو صناديق الاقتراع إلى منضدة أو سطح مرتفع آخر يتم وضع صناديق الاقتراع عليه ومنضدة مستقلة للحبر الذي لا يمحي. ويحتاج مدير المحطة إلى منضدة تقع بعيدا عن مكان تدفق الناخبين ويمكنه رغم ذلك مراقبة جميع الإجراءات ويستطيع الناخبون الذي يحتاجون إلى المساعدة الوصول إليه بسهولة.

يحتاج الوكلاء ومراقبو الانتخابات إلى مقاعد تقع بعيدا عن مكان تدفق الناخبين ويمكنهم رغم ذلك مراقبة جميع الإجراءات. ولا يلتزم هؤلاء بالبقاء جالسين، بل لا يمكنهم التحدث مع الناخبين أو مراقبتهم أثناء وضع العلامات على أوراق الاقتراع.

سوف يكون هناك حاجة إلى غرفة مستقلة لتكون مقرا لمنسق مركز الاقتراع ويمكن توفير غرفة أخرى لضباط الأمن. وسوف يكون هناك حاجة إلى غرفة آمنة لتخزين المواد الحساسة.

ينبغي اتخاذ جميع الإجراءات الخاصة بترتيب الطوابير بمركز الاقتراع بالإضافة إلى وضع الحواجز اللازمة والأجهزة الأخرى في اليوم السابق ليوم الاقتراع. وينبغي إعداد جميع المواد غير الحساسة

الخاصة بمحطة الاقتراع (مثل المكاتب وحواجز التصويت وغير ذلك) في اليوم السابق ليوم الاقتراع. ومن المتوقع أن يتواجد جميع مسؤولي الاقتراع بمركز الاقتراع في الأوقات المتفق عليها مع منسق مركز الاقتراع ومدراء المحطات في اليوم السابق ليوم الاقتراع للمساعدة في تنفيذ ذلك.

### **3-2 استلام مواد الانتخابات من المكتب الانتخابي بالمحافظة وتخزينها**

سوف يتم إرسال المواد إلى المكاتب الانتخابية بالمحافظات التي تتولى تخزينها في أماكن التخزين الآمنة المحددة سالفًا.

سوف يتم إصدار تعليمات مستقلة تتضمن تفاصيل جمع المواد من المكتب الانتخابي بالمحافظة ونقلها إلى مركز الاقتراع وتخزين المواد بصورة آمنة عقب ترك المكتب الانتخابي بالمحافظة.

### **4- الاقتراع خطوة بخطوة**

#### **4-1 قبل بدء عملية الاقتراع**

ينبغي أن يصل مسؤولو الاقتراع إلى مركز الاقتراع في يوم الاقتراع في الساعة السادسة صباحًا على الأكثر. وسوف تصدر المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق لهم بطاقات هوية ينبغي أن يقوموا بوضعها حتى نهاية عد الأصوات.

في حالة عدم وصول أحد أفراد فريق العمل في الموعد، يقوم منسق مركز الاقتراع ومدير المحطة بتعيين شخص يشغل المكان الشاغر. وسوف يقوم بملئ نموذج التعيين الموجود بمجموعة مستندات الاقتراع ويقوم منسق مركز الاقتراع ومدير المحطة بتخزين الاستمارة لحين انتهاء يوم الاقتراع.

ينبغي أن يقوم جميع أفراد فريق العمل بتوقيع قواعد السلوك الخاصة بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق. ويحتفظ منسق مركز الاقتراع بالنماذج الموقعة من قبل فريق مركز الاقتراع في ظرف ويحتفظ كل مدير محطة بالاستمارات الموقعة من قبل مسؤولي الاقتراع في محطة الاقتراع التابعة لهم.

يمنح منسق مركز الاقتراع كل مدير محطة مجموعة من أوراق الاقتراع ذات الأرقام المتسلسلة. وتتألف كل مجموعة من عدد من الدفاتر يحتوي كل منها على 100 ورقة اقتراع. ويسجل على

استمارة نقل أوراق الاقتراع الخاصة بالاقتراع كمية أوراق الاقتراع الممنوحة لكل محطة اقتراع والأرقام المتسلسلة الخاصة بتلك الأوراق. ويقوم مدير المحطة بتوقيع استمارات نقل أوراق الاقتراع الخاصة بمحطات الاقتراع التابعة لهم للتصديق على استلام أوراق الاقتراع.

يسجل مدراء المحطات عدد أوراق الاقتراع و أرقامها التسلسلية التي تتسلمها محطة الاقتراع من منسق مركز الاقتراع على استمارة مدير محطة (الاستمارة رقم 121).

يقوم مدير المحطة في كل محطة اقتراع بفحص صناديق الاقتراع للتأكد من خلوها ويطلب من مراقبي الانتخابات ووكلاء الكيانات السياسية التصديق على خلوها. و يضع قفلا محكما على كل من جوانب صناديق الاقتراع ويكتب الرقم التسلسلي للأقفال على استمارة مدير المحطة (الاستمارة رقم 121). ويدعو مدير المحطة مراقبي الانتخابات والوكلاء لتسجيل الأرقام التسلسلية للأقفال. و يقوم مدير المحطة بوضع ورقة على صندوق الاقتراع تحمل اسم المحافظة و رقم مركز الاقتراع و رقم محطة الاقتراع.

لا ينبغي أن يؤخر مدير المحطة الاستعدادات الخاصة بالاقتراع في حالة عدم وصول الوكلاء ومراقبي الانتخابات إلى مركز الاقتراع.

ينبغي أن يقوم مسؤولو الاقتراع المدون أسماءهم بقائمة الناخبين بمركز الاقتراع بالإدلاء بأصواتهم قبل فتح أبواب محطة الاقتراع أمام الناخبين الآخرين. ويتولى المراقبون والوكلاء الحاضرون مراقبة هذه العملية. ويمكن أن يقوم وكلاء الكيانات السياسية ومراقبي الانتخابات العراقيين المتمركزين بمركز الاقتراع والمدون أسماءهم بقائمة الناخبين في مركز الاقتراع بالتصويت فور إدلاء مسؤولي الاقتراع بأصواتهم وقبل الناخبين الآخرين.

#### **4-2 فتح محطة الاقتراع**

ينبغي أن تبدأ عملية الاقتراع في تمام الساعة صباحا. ولا بد أن يسجل مدير المحطة على الاستمارة رقم 121 الموعد الفعلي لبدء دخول الناخبين إلى محطة الاقتراع.

#### **4-3 الانضمام إلى الطابور**

4-3-1 سوف يسمح مراقب الطابور للناخبين بالدخول إلى محطة الاقتراع كي يتأكد من عدم وجود أي زحام ومن أن العملية تسير بسلاسة.

#### 4-4 تحقيق الهوية

4-4-1 يفحص مسؤول التعريف أيدي الناخبين كي يتأكد من عدم وجود أي حبر على الأصابع وخاصة في أطرافها.

- في حالة وجود حبر على الأصابع، لا يستطيع الناخب أن يقوم بالتصويت. ويتولى مدير المحطة تسوية الخلافات ويكون قراره نهائياً. وينبغي أن يقوم مدير المحطة بتسجيل أي أحداث في سجل الاقتراع.

4-4-2 يقدم الناخب مستند تحقيق الهوية الخاص به إلى مسؤول التعريف ويخبره بوحدة الاقتراع التي يتبعها واسم كبير العائلة.

- في حالة عدم إمكانية الوصول إلى اسم الشخص بقائمة الناخبين، ينبغي أن يسأل مسؤول التعريف الشخص عن وحدة الاقتراع التي يتبعها. وإذا كان يتبع وحدة اقتراع لا تخضع لمركز الاقتراع هذا، يكون قد توجه إلى مركز اقتراع خاطئ وينبغي أن يحاول فريق العمل توجيهه إلى مركز الاقتراع السليم. ولن يتم السماح له بالتصويت في مركز الاقتراع هذا. وسوف يطلب منه مدير المحطة مغادرة مركز الاقتراع ويسجل الحدث بسجل الاقتراع.

- في حالة عدم وجود اسم الشخص بقائمة الناخبين رغم تواجده بمركز الاقتراع السليم، ينبغي أن يسأل مسؤول التعريف الشخص عما إذا كان لديه نسخة من الاستمارة 91 أو الاستمارة 1 أو الاستمارة 2 أو الاستمارة 3 مدون عليها اسمه.

- في حالة عدم وجود اسم الشخص بقائمة الناخبين وعدم وجود نسخة من الاستمارة 91 أو الاستمارة 1 أو الاستمارة 2 أو الاستمارة 3 مدون عليها اسمه معه، لن يتم السماح له بالتصويت. وسوف يطلب منه مدير المحطة مغادرة مركز الاقتراع ويسجل المشكلة في سجل الاقتراع.

• إذا كان لدى الشخص أحد تلك الاستثمارات ولكن وحدة الاقتراع الموضحة لا تخضع لمركز الاقتراع، لن يتم السماح لذلك الشخص بالتصويت. وسوف يحاول مدير المحطة توجيهه إلى مركز الاقتراع السليم ويسجل الحدث بسجل الاقتراع.

• إذا كان لدى الشخص أحد تلك الاستثمارات وكانت وحدة الاقتراع الموضحة تخضع لمركز الاقتراع، يعني ذلك ضرورة وجود اسم الناخب ضمن قائمة الناخبين. فإذا كان مستند تحقيق الهوية يوضح أنه هو الشخص المذكور بالاستمارة، ينبغي أن يتم السماح له بالتصويت. ولا بد أن يضيف مسؤول التعريف اسم الناخب والبيانات الأخرى الخاصة به في نهاية قائمة الناخبين.

**3-4-4** يتأكد مسؤول التعريف من أن الصورة الشخصية الموجودة في وثيقة تحقيق الهوية لنفس الشخص الذي يقدم تلك الوثيقة. فإذا كانت الصورة لنفس الشخص الذي يقدم المستند، يجوز له أن يدلي بصوته.

• في حالة عدم وجود صورة على المستند، أو إذا كانت الصورة ليست لنفس الشخص، سوف يستدعي مسؤول التعريف مدير المحطة الذي يقوم بدوره باستجواب الناخب كي يقرر ما إذا كان الشخص الذي يقدم المستند ينتحل شخصية شخصاً آخر. وإذا ما قرر مدير المحطة أن الشخص يحاول انتحال شخصية أخرى، لن يتم السماح له بالتصويت. ويطلب مدير المحطة منه مغادرة مركز الاقتراع ويسجل الحدث بسجل الاقتراع. وإذا ما قرر مدير المحطة أن الشخص الذي يقدم المستند هو نفس الشخص المذكور بالمستند، سوف يسمح لذلك الشخص بالتصويت.

**4-4-4** يقوم مسؤول التعريف بوضع خط على اسم الناخب بقائمة الناخبين.

**4-4-5** يقوم مسؤول التعريف بتوجيه الناخب إلى مصدر أوراق الاقتراع.



**4-5** إصدار أوراق الاقتراع

**4-5-1** يقوم مسؤول إصدار أوراق الاقتراع بختم ظهر ورقة الاقتراع باستخدام الختم الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق ومنح ورقة الاقتراع إلى الناخب.

**4-5-2** يوضح مصدر أوراق الاقتراع للناخب كيفية وضع علامة على ورقة الاقتراع. وينبغي أن يتأكد من أن توضيحه حيادياً تماماً ولا ينبغي أن يشير إلى ورقة الاقتراع كما لو كان يبدو أنه يخبر الناخب بالتصويت لكيان سياسي معينز وينبغي أن يشير مصدر أوراق الاقتراع إلى ملصقات "كيفية ملء ورقة الاقتراع الخاصة بك" عند توضيح العملية.

**4-5-3** يخبر مصدر أوراق الاقتراع الناخب بالتوجه إلى خلف إحدى حواجز التصويت الشاغرة ووضع علامة على ورقة الاقتراع الخاصة به سرا وطي ورقة الاقتراع حتى لا يرى أحد اختياره ووضع ورقة الاقتراع بصندوق الاقتراع.

- يخطئ الناخب أحيانا على ورقة الاقتراع ومن ثم يحتاج إلى ورقة اقتراع جديدة. وتسمى ورقة الاقتراع التي تحمل خطأ ورقة اقتراع تالفة. وإذا ما أفسد أي ناخب ورقة اقتراع أو كان يريد ورقة اقتراع جديدة لأي سبب من الأسباب، يمكن أن يعود إلى مصدر أوراق الاقتراع ويتسلم منه ورقة اقتراع بديلة. ويقوم مسؤول إصدار أوراق الاقتراع دون النظر إلى وجه ورقة الاقتراع بكتابة كلمة "تالفة" على ظهر ورقة الاقتراع التالفة ووضعها في ظرف أوراق الاقتراع التالفة الخاص بتلك الانتخابات. ويتم إصدار ورقة اقتراع جديدة إلى الناخب وتكرار العملية.

- **ملاحظة:** سوف يقوم مصدر أوراق الاقتراع بإخطار مدير المحطة بما إذا كانت أوراق الاقتراع قد نفذت من محطة الاقتراع. وإذا نفذت أوراق الاقتراع من أحد محطات الاقتراع داخل مركز الاقتراع، ينبغي أن يعيد منسق مركز الاقتراع توزيع أوراق الاقتراع داخل مركز الاقتراع عن طريق أخذ أوراق اقتراع من محطة اقتراع لا تزال تحتفظ بمخزون كبير وتقديمها إلى المحطة الذي نفذت منه أوراق الاقتراع. وينبغي أن يقوم منسق المركز بتسجيل عملية إعادة التوزيع بين كلا محطتين الاقتراع على استمارة مدير المحطة الخاصة به (الاستمارة 121).

**4-6 الإدلاء بالأصوات**

**4-6-1** ينبغي أن يتأكد مراقب صناديق الاقتراع من قيام الناخب بوضع إصبع السبابة الأيمن في الحبر الذي لا يمحي وأن يتأكد من أن الحبر يغطي طرف ظفر إصبع الناخب قبل السماح للشخص بوضع ورقة الاقتراع داخل صندوق الاقتراع. وينبغي أن يتأكد مراقب صندوق الاقتراع أيضا من عدم قيام الناخب بمحاولة مسح إصبعه قبل أن يجف الحبر.

- إذا كان للناخب أصابع مفقودة، يقوم مراقب صندوق الاقتراع بوضع أحد أصابع اليد اليمنى الأخرى للناخب وإذا لم يكن لديه يد يمنى يضع أحد أصابع اليد اليسرى. وإذا لم يكن لدى الناخب أي أصابع، فليس من الضروري أن يضع حبرا على الإطلاق.

**4-6-2** يتأكد مراقب صندوق الاقتراع بعد ذلك من أن الناخب وضع ورقة الاقتراع المطوية داخل صندوق الاقتراع ثم يطلب من الناخب مغادرة محطة الاقتراع. ويساعد مراقب الطابور بمحطة الاقتراع على التأكد من أن الناخب يغادر محطة الاقتراع.

- ينبغي أن يتأكد مراقب صندوق الاقتراع من أن صندوق الاقتراع لم يصبح مملوءاً للغاية عن طريق رجه على فترات متقطعة لإعادة توزيع أوراق الاقتراع داخل الصندوق.
- **ورقة الاقتراع المرمية** هي ورقة اقتراع يفقدها الناخب ويتم العثور عليها في مكان ما بمحطة الاقتراع. وإذا وجد مسؤولوا الاقتراع ورقة اقتراع مفقودة، لا ينبغي أن يقوموا بوضعها في صندوق الاقتراع، بل ينبغي أن يقدموها إلى مدير المحطة الذي سوف يكتب كلمة "مرمية" على ظهر ورقة الاقتراع ويضعها بظرف أوراق الاقتراع التالفة.

#### **4-7 وقف عملية الاقتراع**

يمكن أن يقرر منسق مركز الاقتراع وقف عملية الاقتراع إذا ما تعرض أحد مراكز الاقتراع للتهديد بأعمال الشغب أو العنف أو العواصف أو الفيضانات أو أي أحداث أخرى يكون من شأنها أن تجعل الاقتراع المنظم أمرا مستحيلا. وينبغي استشارة المكتب الانتخابي الفرعي إن أمكن ذلك قبل وقف عملية الاقتراع.

يمكن أن يقبل منسق مركز الاقتراع النصيحة من قوات الأمن بوقف عملية الاقتراع ويمكن أيضا أن يتصرف بناء على رأيه الشخصي.

ينبغي أن يقوم منسقو مراكز الاقتراع بأسرع ما يمكن عقب وقف عملية الاقتراع بإخطار المكتب الانتخابي الفرعي ومناقشة إمكانية استئناف عملية الاقتراع. ولا بد أن تحاول المكاتب الانتخابية الفرعية إخطار المكاتب الانتخابية بالمحافظات التابعة لها بصفة مستمرة وينبغي أن تخطر المكاتب الانتخابية بالمحافظات المكتب الوطني بالموقف.

#### 4-8 إنهاء عملية الاقتراع

يتأكد مراقب الطابور بمركز الاقتراع في تمام الساعة الخامسة مساءً من انضمام جميع الناخبين للطابور وأن يغلق باب مركز الاقتراع إذا كان هناك باب. وفي حالة وجود باب، يتأكد مراقب الطابور بمركز الاقتراع من استخدامه للخروج فقط ويخطر أي ناخب يصل بعد الساعة الخامسة مساءً بعدم إمكانية قيامه بالإدلاء بصوته.

إذا لم يكن هناك باب في مركز الاقتراع أو إذا كان الطابور طويلاً للغاية بحيث لا يكفي لأن يكون بالكامل داخل مركز الاقتراع، ينبغي أن يقف مراقب الطابور بمركز الاقتراع في نهاية الطابور كي يضمن عدم السماح لأي أشخاص آخرين ممن يحاولون الانضمام إلى الطابور بعد الساعة الخامسة مساءً بالتصويت.

ويستمر الاقتراع لحين انتهاء جميع الناخبين بالطابور من التصويت.

عقب قيام آخر ناخب بالتصويت، سوف يقوم مدير المحطة بإغلاق الفتحة العليا لصندوق الاقتراع إذا لم يبدأ عملية العد مباشرة، ويسمح للمراقبين والوكلاء المتواجدين بتسجيل أرقام الأقفال. عادةً ستبدأ عملية العد مباشرة و لن تغلق الفتحة العليا لصندوق الاقتراع.

#### 4-8-1 ملئ استمارة مدير المحطة (الاستمارة 121)

الاستمارة 121 تكون بحجم A4 وبثلاثة نسخ مكرّبة .  
يسجل مدير المحطة على الاستمارة رقم 121 موعد فتح محطة الاقتراع وموعد قيام آخر ناخب بالتصويت. وسوف يتم تسجيل عدد الشكاوى المقدمة إلى محطة الاقتراع بالاستمارة 121.

يتأكد مدير المحطة أنه قد قام بتسجيل عدد أوراق الاقتراع على استمارة مدير المحطة (استمارة رقم 121) التي تسلمها في أي مرحلة خلال اليوم وعدد أوراق الاقتراع التي تم نقلها من محطة الاقتراع التابعة له خلال اليوم (إذا حدث ذلك).

يجمع أعداد أوراق الاقتراع التي تسلمها في مراحل مختلفة خلال اليوم معا وي طرح منها عدد أوراق الاقتراع التي تم نقلها من محطة الاقتراع التابع له خلال اليوم.

يتولى مدير المحطة عد أوراق الاقتراع التالفة والمرمية وغير المستخدمة في محطة الاقتراع التابعة له. وستحذف هذه الأوراق من المجموع النهائي لأوراق الاقتراع المستلمة خلال اليوم ويدون هذه الأرقام على استمارة مدير المحطة (الاستمارة رقم 121) ويقوم بحساب إجمالي عدد أوراق الاقتراع الصادرة والتي يجب أن تكون في داخل صندوق الاقتراع.

## 5- التصويت المساعد

إذا احتاج أي ناخب إلى مساعدة، سيكون مدير المحطة مسؤول عن تسهيل مهمة التصويت للناخب.

على سبيل المثال، نتيجة لعدم معرفة القراءة والكتابة، يمكن أن يطلب الناخب من أحد أصدقائه أو أقاربه مساعدته عن طريق وضع علامة على ورقة الاقتراع وفقا لتعليمات الناخب. ولا يجوز أن يساعد الصديق أو القريب أكثر من ناخبين اثنين خلال يوم الاقتراع. وينبغي أن يوضح مدير المحطة للصديق أو القريب الحاجة إلى احترام اختيار الناخب وسرية ذلك الاختيار.

إذا لم يكن لدى الناخب صديق أو قريب معه، أو لم يكن يريد أن يساعده صديقه أو قريبه، يمكن أن يطلب من مدير المحطة أن يساعده. ولا ينبغي أن يخبر مدير المحطة أحد باختيار الناخب مطلقا سواء في يوم الانتخابات أو في أي وقت آخر.

لا يمكن أن يقدم الوكلاء ومراقبو الانتخابات المساعدة إلى أي ناخب ولا يمكن أن يشهدوا عملية التصويت المساعد.

## 6- حالات التصويت الخاص

من الممكن أن يكون هناك ضرورة لتوسيع خطط العمل و الإجراءات المفصلة و المنفصلة للحالات خاصة من التصويت و التي تتضمن ما يلي:-

### 6-1 تصويت قوات الأمن

سيكون بإمكان أفراد قوات الأمن الإدلاء بأصواتهم في مراكز اقتراع مختارة حسب الأنظمة و الإجراءات ما عدا عملية العد التي ستجري في مواقع مركزية. و سيجري تصويت قوات الأمن في المواقع و الأوقات المقررة من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

سيتم التصويت بالنسبة لقوات الأمن في أوراق الاقتراع الوطنية.

### 6-2 تصويت المحجوزين

سيكون بإمكان المحجوزين الإدلاء بأصواتهم في مراكز الحجز المختارة حسب الأنظمة و الإجراءات ما عدا عملية العد التي ستجري في مواقع مركزية و سوف لن يتم تحبير أصابعهم في مراكز الحجز. و سيجري تصويت المحجوزين في المواقع و الأوقات المقررة من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

سيتم التصويت بالنسبة للمحجوزين في أوراق الاقتراع الوطنية.

### 6-3 التصويت في المستشفيات

سيكون بإمكان المرضى الإدلاء بأصواتهم في المستشفيات المختارة حسب الأنظمة و الإجراءات ما عدا عملية العد التي ستجري في مواقع مركزية. سيجري تصويت المرضى في المواقع و الأوقات المقررة من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

سيتم التصويت بالنسبة للمرضى في أوراق الاقتراع الوطنية.

### 6-4 التصويت خارج البلد

سيتم إنشاء مواقع انتخابية للتصويت من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق للعراقيين الذين يعيشون خارج البلد. و سيتم إصدار إجراءات خاصة لهؤلاء المصوتين. سيتم إجراء التصويت خارج البلد قبل وفي يوم للانتخابات المحدد قانوناً.

سيتم التصويت بالنسبة (التصويت خارج البلد) في أوراق الاقتراع الوطنية.

## 6-5 التصويت في المنطقة الدولية (الخضراء)

بالنسبة إلى الحالات الخاصة في المنطقة الدولية (الخضراء) بسبب الوضع الأمني المتوتر في العراق ستجمع قائمة للناخبين تتضمن أسماء الأشخاص الذين يقدمون استمارة 91، استمارات 3،2،1 بالإضافة إلى الهوية التعريفية وفقاً للأنظمة والإجراءات.

## 6-6 تصويت موظفي الاقتراع

سيسمح لموظفي الاقتراع في مختلف المحافظات فقط عند تقديمهم استمارة 91، استمارات 3،2،1 وذلك بعد إثبات أنهم مسجلين في محافظة أخرى. سيتم التصويت بالنسبة (لموظفي الاقتراع) في أوراق الاقتراع الوطنية.

على موظفي الاقتراع الذين يعملون في مراكز اقتراع غير المركز المسجلين فيها ولكنهم يعملون في نفس المحافظة سيصوتون حسب الإجراءات المتبعة عند تقديمهم استمارة 91، استمارات 3،2،1 وفقاً لقسم 4-1.

## 7- شكاوى يوم الاقتراع

كجزء من عملية تقديم الشكاوى المستمرة التي سوف يتم إجراؤها وفقاً لإجراءات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، ينبغي أن يكون أي ناخب أو وكيل كيان سياسي قادراً على تقديم شكوى في يوم الاقتراع. المراقبون لا يمكنهم تقديم شكوى رسمية نهائياً.

ولتسهيل هذه العملية، سوف يتم تزويد محطات الاقتراع باستمارة للشكوى ينبغي أن يقوم صاحب الشكوى بملئها. ومع ذلك، ينبغي أن يقبل مدير محطة الاقتراع أي شكوى كتابية في أي صورة من الصور ويتولى إرسالها إلى المكتب الانتخابي الفرعي.

ويمكن تقديم الشكوى من خلال الاستمارة أو بدونها ولكن ينبغي أن تتضمن:

- اسم وعنوان وبيانات صاحب الشكوى
- اسم وعنوان وبيانات الشخص الذي يتم اتهامه باقتراف خرق أو انتهاك للقانون أو اللوائح
- تفاصيل الحدث الذي يعد بمثابة انتهاك وتاريخ حدوثه وموعده ومكان وقوعه والشهود على الحادث.

ينبغي أن يقوم مدير المحطة بإخطار أي شخص يرغب في تقديم شكوى بشأن هذه المتطلبات ومع ذلك، ينبغي قبول أي شكوى مكتوبة حتى لو لم تكن تتوافق مع هذه القواعد. ويستطيع مجلس المفوضين المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق وحده الحكم بصحة واكتمال عناصر الشكوى.

سوف يتم وضع الشكاوى المقدمة خلال يوم الانتخابات داخل ظرف مقاس A3 ويكتب على الظرف كلمة "شكاوى" واسم ورقم مركز الاقتراع ومحطة الاقتراع ويتم إرسال ذلك الظرف إلى المكتب الانتخابي بالمحافظة مرفقا باستمارات عد الأصوات.

ويتم تسجيل الشكاوى في سجل محطة الاقتراع.

#### 8- عد الأصوات خطوة بخطوة

#### 8-1 الإعداد لعد أوراق الاقتراع

8-1-1 سوف يتولى مدير المحطة الإشراف على عملية عد أوراق الاقتراع. ويقوم بتفويض المهام إلى أعضاء الفريق الآخرين وفقا للحاجة.

8-1-2 ترتيب محطة الاقتراع كي تتسع لعملية مناولة أوراق الاقتراع بكفاءة وشفافية خلال عملية عد أوراق الاقتراع:

- ترتيب عدد من المناضد في هيئة مربع كبير "منضدة عد أوراق الاقتراع" بما يسمح لأعضاء فريق محطة الاقتراع بالجلوس خلال عملية العد وبما يسمح للمراقبين والوكلاء بالتنجول حول

المنضدة. وللتأكد من عدم فقدان أي أوراق اقتراع، ينبغي وصل حواف المناضد بشريط حتى لا يكون هناك أي فجوات بين المناضد.

- للتأكد من عدم وجود أي علامة عن طريق الصدفة على أي ورقة اقتراع مما يجعلها لاغية، يتم إزالة جميع الأقلام الحبر والأقلام الرصاص والأقلام العريضة وغيرها من أدوات الكتابة الأخرى والأختام والختمات والحبر بعيدا عن منضدة عد أوراق الاقتراع.
- فحص أسفل منضدة عد أوراق الاقتراع وأسفل المقاعد بصورة دورية خلال عملية العد للتأكد من عدم سقوط أي أوراق اقتراع على الأرضية.

- ينبغي أن يكون المراقبون قادرين على رؤية عملية عد أوراق الاقتراع ولكن لا ينبغي أن يتمكنوا من ملامسة أوراق الاقتراع وإلا تم اعتبار ذلك تدخلا في عملية عد أوراق الاقتراع.

**3-1-8** سوف يسند مدير المحطة مهام محددة إلى الأعضاء الآخرين بفريق عمل محطة الاقتراع.

- سوف يتولى أحد أفراد فريق عمل محطة الاقتراع المسؤولية عن ملء الاستمارات خلال عملية العد. وسوف يستخدم هذا الشخص قلما بالإضافة إلى الاستمارات ومن ثم، لن يتعامل مع أوراق الاقتراع في أي مرحلة من المراحل وسوف يجلس على منضدة مستقلة.
- سوف يجلس أعضاء فريق عمل محطة الاقتراع المتبقين معا على "منضدة عد أوراق الاقتراع".

## **2-8 العد و ملئ استمارة رقم 122**

**1-2-8** وضع استمارة رقم 122 على المنضدة . تكون استمارة 122 بحجم A4 مكونة من ثلاث نسخ مكرنة. كذلك يجب تعبئة القسم العلوي من الاستمارة مباشرة. ان عدم ملئ هذا الجزء يؤدي الى عدم احتساب النتائج الخاصة بالمحطة.

**2-2-8** تأكد إن أرقام الأقفال هي نفس الأرقام المسجلة في استمارة رقم 121 قبل بدء عملية الاقتراع.

**3-2-8** فتح صندوق الاقتراع وإخراج أوراق الاقتراع ووضعها على منضدة عد أوراق الاقتراع ووجهها مقلوب إلى المنضدة.

4-2-8 القيام بعد مجموع اوراق الاقتراع في الصندوق و تسجيل الرقم في استمارة رقم 122. والقيام بمطابقة هذا الرقم مع الرقم المدون تحت المجموع الكلي لأوراق الاقتراع في الحقل (ز) من استمارة رقم 121. إذا كان الرقم غير مطابق يجب مراجعة أعداد أوراق الاقتراع المدونة في استمارة رقم 121 مرة أخرى و كذلك إعادة احتساب أوراق الاقتراع في الصندوق بشكل دقيق وبعد ذلك الاستمرار في عملية العد.

5-2-8 قلب أوراق الاقتراع جميعها والسماح لموظفي الاقتراع والمراقبين و وكلاء الكيانات السياسية

بمشاهدة أوراق الاقتراع.

6-2-8 تحديد ما إذا كانت كل ورقة اقتراع تحمل علامة صحيحة أو خالية أو تتطلب المزيد من المراجعة. ولاتخاذ هذا القرار، ينبغي الرجوع إلى القواعد والأمثلة المنصوص عليها بالملحق "ث".

7-2-8 إذا كانت ورقة الاقتراع تحمل علامة صحيحة، و مؤشره لكيان معين ينبغي وضعها لأعلى كومة تخص ذلك الكيان ووجه الورقة إلى الأعلى.

8-2-8 أوراق الاقتراع الغير مختومة تعتبر غير صحيحة .

9-2-8 إذا كانت ورقة الاقتراع خالية، ينبغي وضع وجهها لأعلى في مجموعة لأوراق الاقتراع الخالية.

10-2-8 إذا كانت ورقة الاقتراع تتطلب المزيد من المراجعة، ينبغي وضع وجهها لأعلى في مجموعة لأوراق الاقتراع التي تتطلب المزيد من المراجعة.

11-2-8 ينبغي مواصلة تلك العملية لحين تقييم جميع أوراق الاقتراع وفصلها إلى هذه المجموعات التالية (الخالية، الغير صحيحة، الصحيحة)، ويجب فصل الأوراق الصحيحة إلى الكومات الخاصة بالكيانات السياسية.

12-2-8 إذا كانت هناك أوراق اقتراع تتطلب المزيد من المراجعة، ينبغي اتباع الخطوات التالية:

- مراجعة شاملة للقواعد والأمثلة الخاصة بأوراق الاقتراح الصحيحة وغير الصحيحة بالملحق "د".
- السماح لأي من فريق عمل محطة الاقتراح والوكلاء والمراقبين برؤية ورقة الاقتراح.
- سوف يعلن مدير المحطة قراره بشأن صحة أو عدم صحة ورقة الاقتراح.
- في حالة اعتراض أي من أعضاء فريق محطة الاقتراح على قرار مدير المحطة، يتم إجراء تصويت بين أعضاء فريق عمل محطة الاقتراح. وفي حالة تعادل عدد الأصوات، يسري قرار مدير المحطة.

- إذا ما تقرر أن ورقة الاقتراح تحمل علامة صحيحة، ينبغي وضعها لأعلى في كومة أوراق الاقتراح التي تخص كيان سياسي معين.
- إذا ما تقرر أن ورقة الاقتراح لا تحمل علامة صحيحة، ينبغي وضعها لأعلى في كومة أوراق الاقتراح غير الصحيحة.

**13-2-8** حساب عدد أوراق الاقتراح بمجموعات أوراق الاقتراح التي تخص كيان سياسي معين وتقسيمها إلى مجموعات تتألف كل منها من 25 ورقة اقتراح. ويمكن أن يقل عدد أوراق الاقتراح بالكومة الأخيرة عن 25. يتم نقل أوراق الاقتراح إلى عضو آخر بفريق عمل محطة الاقتراح لإعادة عد أوراق الاقتراح. ومن الأسهل أن يتم إعادة العد من خلال التأكد من احتواء كل مجموعة على 25 ورقة اقتراح. وإذا اختلف العدد في كلا المرتين، يتم تمرير أوراق الاقتراح إلى عضو آخر بفريق محطة الاقتراح لإعادة العد وتستمر تلك العملية حتى يتوصل عضوان مختلفان بفريق عمل محطة الاقتراح إلى نفس النتيجة.

**14-2-8** يتم تسجيل عدد الأصوات الصحيحة لكل كيان سياسي في الحقل المخصص لذلك الكيان السياسي في استمارة رقم 122.

**15-2-8** يتم عد الأصوات في مجموعة أوراق الاقتراح غير الصحيحة وأوراق الاقتراح الخالية باستخدام نفس الأسلوب في الحساب في الفقرة (8-2-13) وتسجيل ذلك الرقم في الحقل المخصص باستمارة عد الأصوات استمارة رقم 122.

**16-2-8** البحث بعناية عن أي أوراق اقتراح يتم وضعها بالمجموعة الخطأ أثناء عمليتي عد وإعادة عد أوراق الاقتراح وإخطار مدير المحطة إذا ما تم وضع أي أوراق اقتراح بالمجموعة

الخطأ حتى يمكن إضافتها إلى المجموعة الصحيحة وعدها. وتصحيح أي رقم يتم تسجيله بجدول الاستثمار رقم 122 إذا لزم الأمر.

**17-2-8** جمع عدد أوراق الاقتراع غير الصحيحة وأوراق الاقتراع الخالية وأوراق الاقتراع الصحيحة. وينبغي أن يكون ذلك الرقم هو نفس رقم إجمالي أوراق الاقتراع الموجودة بصندوق الاقتراع.

**18-2-8** في حالة اختلاف هذين الرقمين، ينبغي النظر جيدا أسفل منضدة عد الأصوات وأسفل المقاعد للتأكد من عدم سقوط أي أوراق اقتراع على الأرضية. ويتم تكرار الخطوات الخمسة السابقة لحين التوصل إلى نفس النتائج مرتين.

**19-2-8** إعلان النتائج أمام جميع الحاضرين.

**20-2-8** وضع أشرطة مطاطية حول مجموعة أوراق الاقتراع الخالية وأوراق الاقتراع غير الصحيحة وأوراق الاقتراع التي تخص كيان سياسي معين. ويتم إعادة جميع أوراق الاقتراع إلى صندوق الاقتراع الذي يترك على مرأى من جميع أفراد فريق الاقتراع والمراقبين ووكلاء الكيانات السياسية.

**21-2-8** يجب أن تكون استمارة رقم 122 واضحة و مقروئة و تستطيع نقل المعلومات من استمارة رقم 122 إلى استمارة رقم 122 جديدة إذا كانت غير مقروئة.

## **9 - التعبئة**

### **1-9 تعبئة مواد محطة الاقتراع**

#### **1-1-9 الأكياس الآمنة محكمة الغلق 1 و2 و3**

يتم وضع النسخة العلوية من الاستثمارات (121 و 122) في الكيس الآمن رقم (1)، ضع ظرف الشكاوى في الكيس الآمن رقم (1). ويتم وضع النسخة الثانية من كل استمارة في الكيس الآمن رقم 2 وتوضع النسخة الثالثة من كل استمارة في الكيس الآمن رقم 3.

2-1-9 يتم استخدام قلم وضع العلامات الدائمة لوضع رقم على كل كيس من الأمن مع اسم المحافظة واسم ورقم مركز الاقتراع ورقم محطة الاقتراع. ويتم إغلاق الكيس محكمة الغلق.

3-1-9 ينبغي أن يحتفظ مدير المحطة بالكيس الأمن رقم 3 الذي سيحتوي على النسخة السفلية من كل استمارة.

4-1-9 يسلم مدير المحطة الكيسين الأمنين 1 و2 إلى منسق مركز الاقتراع.

5-1-9 الكيس الأمن رقم 4

يتم وضع ما يلي بالكيس الأمن رقم 4:

- الطرف النهائي من دفاتر أوراق الاقتراع المستخدمة.
- دفاتر أوراق الاقتراع المستخدمة بصورة جزئية.
- دفاتر أوراق الاقتراع غير المستخدمة.
- الظرف الذي يتضمن أوراق الاقتراع التالفة.
- أوراق الاقتراع على الانتخابات التي تم عدها.

يتم استخدام قلم وضع العلامات الدائمة لوضع رقم على الكيس الأمن رقم 4 مع اسم المحافظة واسم ورقم مركز الاقتراع ورقم محطة الاقتراع.

6-1-9 الكيس الأمن رقم 5

يتم وضع ما يلي بالكيس الأمن رقم 5:

- قوائم الناخبين
- سجل الاقتراع الخاصة بمدير المحطة
- قواعد السلوك الموقع عليها من قبل أفراد فريق عمل محطة الاقتراع.
- أقفال صناديق الاقتراع غير المستخدمة (باستثناء تلك الأقفال اللازمة لإغلاق صناديق الاقتراع عقب الانتهاء من تعبئتها).
- الختم الرسمي

ضع علامة على الكيس الأمن رقم 5 بنفس الأسلوب المستخدم مع الحقائق السابقة.

7-1-9 يتم وضع الأكياس الآمنة محكمة الغلق 4 و 5 في صندوق اقتراع وإغلاق صندوق الاقتراع. وإذا لم يكن صندوق الاقتراع كافياً، يتم استخدام أكثر من صندوق اقتراع. ويتم استخدام قلم وضع العلامات الدائمة لكتابة اسم المحافظة واسم ورقم محطة الاقتراع على صناديق الاقتراع المغلقة.

8-1-9 يمكن تقديم حواجز التصويت والأقلام وأدوات الكتابة الأخرى إلى المدارس المحلية.

9-1-9 ينبغي أن يتم تعبئة جميع المواد الأخرى التي لا يتم وضعها بالأكياس الآمنة في صندوق أدوات الاقتراع.

10-1-9 ينبغي أن يقوم مسؤولو الاقتراع بتنظيم محطة الاقتراع والتأكد من تعبئة جميع مواد الانتخابات بصورة سليمة.

### 2-9 تعبئة مواد مركز الاقتراع

1-2-9 ينبغي أن يقوم منسق مركز الاقتراع بجمع جميع الأكياس الآمنة 1 و 2 من جميع المحطات التابعة له. وسوف تصدر التعليمات لتوضيح كيفية إرسال هذه الأكياس الآمنة إلى المكاتب الانتخابية بالمحافظات ثم إلى المكتب الوطني.

2-2-9 سوف يسدد منسق مركز الاقتراع أجور جميع أفراد فريق العمل وفقاً للتعليمات الإدارية التي يتم إصدارها.

### 3-9 الكيس الآمن رقم (6)

#### 1-3-9 تعبئة الكيس الآمن رقم (6)


- إيصالات التسديد إلى فريق عمل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق الخاصة بمكاتب ومراكز الاقتراع.
- قواعد السلوك الموقعة من قبل فريق عمل مركز الاقتراع.

تذكر أنه لا يمكن إغلاق هذه الكيس إلا بعد سداد أجور جميع أفراد فريق العمل.

2-3-9 يتم وضع جميع مواد مركز الاقتراع في صندوق العدة الخاص بمركز الاقتراع.

3-3-9 ينبغي أن يقوم فريق عمل مركز الاقتراع بتنظيم مركز الاقتراع والتأكد من تعبئة وإخراج جميع مواد الانتخابات بالصورة المثلى.

4-3-9 سوف تصدر تعليمات بشأن إعادة مواد الانتخابات إلى المكتب الانتخابي الفرعي أو إلى المكتب الانتخابي بالمحافظة.



## الملحق "أ" نموذج عدة محطة الاقتراع

الكمية	الوحدة	المواصفات	المادة
1	عدد	حاويات نقل (بلاستيك صلد لعمليات النقل والمناولة المتعددة، التخزين الطويل، التكديس وتكون محكم الغلق ومقاومة للماء)	1.
11	عدد	اختام صناديق الاقتراع (توافق العدد مع صناديق الاقتراع و ليس تقديري)	2.
1	عدد	ختم الاقتراع (معدود بشكل متسلسل، و مصمم للتزويد، ستستخدم فيه اللغتان العربية و الكردية)	3.
1	عدد	محبرة الختم (حبر ازرق، وسادة جل) ل 70 ختم	4.
2	قنينة	الحبر الانتخابي (العلامة الانتخابية) (حبر اسود 25% نترات الفضة) مضمونه في كل الدفعة) في الخزان (مع قطعة اسفنج متقاطعة في الداخل) لوضع الاصبع، كافية ل 50 المرفق 0 مصوت)	5.
1	عدد	كتاب استطلاع (A5، 50 صفحة)	6.
2	عدد	مصباح شحن (يعمل بالبطاريات، صلد، قليل صرف الطاقة)	7.
8	عدد	بطاريات (طقم كامل من مصابيح المخيمات ذات العمر الطويل بطاقة 6 ساعات كحد ادنى)	8.
1	كرة	بكرة خيط ( 50 ياردة ، الوزن 100 باون)	9.
1	صندوق	مسامير ابهام ( صندوق ب 100)	10.
1	صندوق	اقلام (جافة، سوداء، طويلة الاستعمال، بدون بقع)	11.
1	لفة	شريط سيطرة على الحشود ( لفة ب 300 متر عرض 2سم) مطبوع عالية شعار المفوضية ، انظر الشعار	12.
10	عدد	A2 مُرَقَّة، التصميم الذي سيزود، و ستستخدم اللغتان العربية و الكردية، بتصاميم مختلفة	13.
1	لفة	شريط لاصق (60 ياردة)	14.
10	عدد	اربطة يدوية ( مطبوعة و مصممة و باللغتين العربية و الكردية)	15.

10	عدد	16 باجات) مصممة للتجهيز و باللغتين العربية و الكردية و تحمل في حافظات (بلاستيكية)
10	عدد	17 حاملات للهويات اعلاه ( مع دبوس امين)
1	عدد	18 طقم اسعافات اولية (شخصية)
1	عدد	19 مقصات ( قوية و متينة)
1	اربع اطقم	20 اقلام ماركر عريض (1علبة= اسوداء، ازرقاء، اخضراء، احمرء)
1	صندوق	21 كلبسات و رق ( 3سم)
1	صندوق	22 اربطة مطاطية (حجم A4)
10	عدد	23 مقعد مطاطي
24	عدد	24 ظروف (حجم A3)
50	عدد	25 ظروف (حجم A5 )
10	عدد	26 حقائب ( حجم 2A مطبوعة بصورة واضحة و متسلسلة)
3	كتيب	27 استمارات عد ( 3 نسخ NCR ، A3، مطبوع في غطاء وقائي كرتوني مطبوع و باللغتين العربية و الكردية)
4	كتيب	28 استمارة استطلاع(3 نسخ، NCR، A3، مطبوع في غطاء وقائي كرتوني مطبوع و باللغتين العربية و الكردية)
3	كتيب	29 اعادة المطابقة (3 نسخ، NCR، A3، مطبوع في غطاء وقائي كرتوني مطبوع و باللغتين العربية و الكردية)
10	عدد	30 الملصقات التعليمية (A2، اربعة الوان مصممة للتجهيزو باللغتين العربية و الكردية)
1	عدد	31 حاسبة(ثنائية التشغيل)
1	كراسة	32 كراسة الأقتراع
1	لفة	33 شريط لاصق مع القاطعة

الملحق "أ": نموذج عدة مركز الاقتراع

الكمية	الوحدة	الوصف	الفقرة
1	عدد	حاويات نقل (بلاستيك صلد لعمليات النقل والمناولة المتعددة، التخزين الطويل، التكديس وتكون محكم الغلق ومقاومة للماء)	1
1	عدد	اشارات مصفحة حجم A1 (1 علبة فيها 10) مع خلفية بيضاء	2
1	عدد	اشارات مصفحة حجم A2 (1 علبة فيها 10) مع خلفية بيضاء	3
2	عدد	شعارات كبيرة بها شارة المفوضية (نايلون ابيض او PVC بها ثقوب وحلقات نحاسية للتعليق، 6 قدم x 2 قدم) الشارة مرفقة	4
1	سيت من 4	اقلام ماركر عريض (علبة= اسوداء، ازرقاء، اخضراء، احمراء)	5
15	عدد	اربطة يدوية لمنظمي الطوابير (إشارة المفوضية) الشارة مرفقة	6
1	لفة	شريط لاصق (60 ياردة)	7
2	عدد	مصباح شحن (يعمل بالبطاريات، صلد، قليل صرف الطاقة)	8
8	لفة	شريط ارضي (لاصق، مادة الفينيل 36 ياردة، 2سوداء، 2زرقاء، 2خضراء، 2احمراء)	9
1	عدد	طقم اسعافات اولية (شخصية)	10
10	عدد	حاويات نفايات (سعة 50 لتر)	11
1	عدد	دفاتر ملاحظات (A5، 100 صفحة مخططة)	12
1	صندوق من 20	اقلام (جافة، سوداء، طويلة الاستعمال، بدون بقع)	13

14	حبال نايلون (20 م لتناسب الشعارات 1000 باوند)	عدد	1
15	بطاريات (سيت متكامل للعمل مع مصابيح الشحن، طويلة العمر، على الاقل 6 ساعات).	عدد	8
16	شريط لاصق (50 ياردة لتلائم الحاملات البلاستيكية)	لفة	1
17	هويات (مع شارة المفوضية، تلائم الحاملات البلاستيكية) الشارة مرفقة	عدد	15
18	حاملات للهويات اعلاه	عدد	15

